

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 88 لسنة
1370 و ر 2002 بشأن تعديل حكم في
القرار الصادر بإنشاء المصرف الريفي



منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (88) لسنة 1370 و.ر . (2002 ف .)
بشأن تعديل حكم في القرار الصادر
 بإنشاء المصرف الريفي

اللجنة الشعبية العامة ، ،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر . ، بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة .
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 افرنجي ، بشأن المصارف والتقد والائتمان .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (12) لسنة 1370 و.ر . ، بشأن إنشاء المصرف الريفي .
- وعلى ما قرره اللجنة الشعبية العامة خلال اجتماعها العادي الثاني لسنة 1369 و.ر .
- وعلى كتاب محافظ مصرف ليبيا المركزي المؤرخ في 1370/9/16 و.ر .
- وعلى ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للمالية بكتابه رقم (23 - 21 - 7952) المؤرخ في 1370 / 10 / 20 و.ر .
- وعلى ما تقرر في اجتماع أمانة اللجنة الشعبية العامة العادي الثالث والأربعين لسنة 1370 و.ر .

قررت

مادة (1)

تعديل المادة (11) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (12) لسنة 1370 و.ر . بشأن إنشاء المصرف الريفي المشار إليه ، وذلك على النحو التالي : -

يتقاضى المصرف فوائد عن ودائعه لدى مصرف ليبيا المركزي والمصارف التجارية وفقاً للضوابط المقررة والتي يقررها مصرف ليبيا المركزي .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 15 / رمضان

الموافق : 19 / 11 / 1370 و.ر .